هذه الجملة بيان لمضمون جملة (فكلوا مما رزقكم ا حلالا طيبا) لتمييز الطيب من الخبيث فإن المذكورات في المحرمات هي خبائث خبثا فطريا لأن بعضها مفسد لتولد الغذاء لما يشتمل عليه من المضرة . وتلك هي الميتة والدم ولحم الخنزير وبعضها مناف للفطرة وهو ما أهل به لغير ا لأنه مناف لشكر المنعم بها فا خلق الأنعام والمشركون يذكرون اسم غير ا عليها .

ولإفادة بيان الحلال الطيب بهذه الجملة جيء فيها بأداة الحصر أي ما حرم عليكم إلا الأربع المذكورات فبقي ما عداها طيبا .

وهذا بالنظر إلى الطيب والخبث بالذات . وقد يعرض الخبث لبعض المطعومات عرضا .

ومناسبة هذا التحديد في المحرمات أن بعض المسلمين كانوا بأرض غربة وقد يؤكل فيها لحم الخنزير وما أهل به لغير ا وكان بعضهم ببلد يؤكل فيه الدم وما أهل به لغير ا . وقد مضى تفسير نظير هذه الآية في سورة البقرة والأنعام .

A E (إن الكذب ا على لتفتروا حرام وهذا حلال هذا الكذب ألسنتكم تصف لما تقولوا ولا الذين يفترون على ا الكذب لا يفلحون [116] متاع قليل ولهم عذاب أليم [117]) عاد الخطاب إلى المشركين بقرينة قوله (لما تصف ألسنتكم الكذب) . فالجملة معطوفة على جملة (وضرب ا مثلا قرية) الآية .

وفيه تعريض بتحذير المسلمين لأنهم كانوا قريبي عهد بجاهلية فربما بقيت في نفوس بعضهم كراهية أكل ما كانوا يتعففون عن أكله في الجاهلية .

وعلق النهي بقولهم (هذا حلال وهذا حرام) . ولم يعلق بالأمر بأكل ما عدا ما حرم لأن المقصود النهي عن جعل الحلال حراما والحرام حلالا لا أكل جميع الحلال وترك جميع الحرام حتى في حال الاضطرار لأن إمساك المرء عن أكل شيء لكراهية أو عيف هو عمل قاصر على ذاته . وأما قول (وهذا حرام) فهو يفضي إلى التحجير على غيره ممن يشتهي أن يتناوله .

واللام في قوله (لما تصف) هي إحدى اللامين اللتين يتعدى بهما فعل القول وهي التي بمعنى (عن) الداخلة على المتحدث عنه فهي كاللام في قوله (الذين قالوا لإخوانهم وقعدوا لو أطاعونا ما قتلوا) أي قالوا عن أخواتهم . وليست هي لام التقوية الداخلة على المخاطب بالقول .

و (تصف) معناه تذكر وصفا وحالا كما في قوله تعالى (وتصف ألسنتهم الكذب أن لهم الحسنى) . وقد تقدم ذلك في هذه السورة أي لا تقولوا ذلك وصفا كذبا لأنه تقول لم يقله

الذي له التحليل والتحريم وهو ا تعالى .

وانتصب (الكذب) على المفعول المطلق ل (تصف) أي وصفا كذبا لأنه مخالف للواقع لأن الذي له التحليل والتحريم لم ينبئهم بما قالوا ولا نصب لهم دليلا عليه .

وجملة (هذا حلال وهذا حرام) هي مقول (تقولوا) واسم الإشارة حكاية بالمعنى لأوصافهم أشياء بالحل وأشياء بالتحريم .

و (لتفتروا) علة ل (تقولوا) باعتبار كون الافتراء حاصلا لا باعتبار كونه مقصودا للقائلين فهي لام العاقبة وليست لام العلة . وقد تقدم قريبا أن المقصد منها تنزيل الحاصل المحقق حصوله بعد الفعل منزلة الغرض المقصود من الفعل .

وافتراء الكذب تقدم آنفا . والذين يفترون هم المشركون الذين حرموا أشياء .

وجملة (متاع قليل) استئناف بياني في صورة جواب عما يجيش بخاطر سائل يسأل عن عدم فلاحهم مع مشاهدة كثير منهم في حالة من الفلاح فأجيب بان ذلك متاع أي نفع موقت زائل ولهم بعده عذاب أليم .

والآية تحذر المسلمين من أن يتقولوا على ا ما لم يقله بنص صريح أو بإيجاد معان وأوصاف للأفعال قد جعل لأمثالها أحكاما فمن أثبت حلالا وحراما بدليل من معان ترجع إلى مماثلة أفعال تشتمل على تلك المعاني فقد قال بما نصب ا عليه دليلا .

وقدم (لهم) للاهتمام زيادة في التحذير . وجيء بلام الاستحقاق للتنبيه على أن العذاب حقهم لأجل افترائهم .

(وعلى الذين هادوا حرمنا ما قصصنا عليك من قبل وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون [118])